الطريق الطويل إلى عالم خالٍ من الأسلحة النووية

بقلم: طارق رءوف

تقوم الدول بالإعداد للمؤتمر الاستعراضي القادم للمعاهدة العالمية لعدم انتشار الأسلحة النووية(NPT) وذلك في عام 2010.

صدر عن الأمين العام السابق للأمم المتحدة – كوفي عنان – تعليقاً شديداً ولكنه يتصل بالموضوع، وذلك في الجلسة الافتتاحية لمؤتمر مهم بشأن معاهدة عن ضبط التسلح ونزع السلاح النووي عقد في نوفمبر/تشرين ثان 2001. وجاء في هذا التعليق "إنّنا لا نستطيع تحمل المزيد من انتشار السلاح النووي"، كما أنّه لا يجب أن نفقد القوة الدافعة لجهودنا من أجل التخلص من الترسانة النووية العالمية... إنّ لدينا فرصة ثمينة لأن نجعل هذا العالم أكثر أمناً، وخالياً من تهديد السلاح النووي. إنّ هذه الفرصة لا يجب أن تفلت من بين أيدينا.

إنّ مضمون هذه العبارة يعطي رسالة حاسمة بأنّه بالرغم من وجود جهود مركزة لاجتثاث جذور الإرهاب عالمياً، فإنّ أدوات الرقابة متعددة الأطراف لضبط التسلح، وليست الجهود الفردية للتصدي له، هي أفضل وسيلة لمنع المزيد من انتشار الأسلحة النووية.

إنّ معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (NPT) هي أكثر المعاهدات التي يلتزم بها العالم في مجال الرقابة متعددة الأطراف على السلاح النووي. وقد تم الاتفاق في عام 2000 بالتوافق بين الدول الأطراف في المعاهدة –187 دولة حينذاك – على مجموعة من التوصيات الملزمة سياسياً والخطوات العملية بعيدة المدى في مجال عدم الانتشار ونزع السلاح النووي. وفى عام 2006 صدر تقرير عن لجنة أسلحة الدمار الشامل (WMDC)، ذلك التقرير الذي ذكّرنا – بذكاء – بالصفقة المترابطة والحاسمة التي تم الاتفاق عليها خلال مؤتمر الاستعراض والتمديد للمعاهدة عام 1995، والذي تم من خلاله المد اللانهائي للمعاهدة (انظر الصندوق).

وقد أقرّت الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار النووي في مايو/ أيار عام 2000 بالتوافق وثيقة ختامية تم التفاوض بشأنها، وكذلك الاتفاق الكامل عليها من كافة الأوجه. وتدعو هذه الوثيقة – ضمن أمور أخرى– إلى تعهد لا يحتمل اللّبس بالتخلص الكامل من الأسلحة النووية، وعلى اتخاذ خطوات عملية في سبيل التقدم في جهود نزع السلاح وعدم الانتشار والمضي في تعزيز العناصر لتقوية عملية الاستعراض. وتشمل الوثيقة ما يزيد على 150 فقرة، وتغطي كافة جوانب معاهدة عدم الانتشار النووي، وتغطي كذلك القضايا الإقليمية (بما في ذلك الشرق الأوسط، جنوب آسيا وشبه الجزيرة الكورية). كما تغطي الوثيقة أيضاً تعزيز عناصر عملية الاستعراض المقواة. ولا تزال هذه الوثيقة الختامية ممثلة للرأي الجماعي الأخير للدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار النووي، وذلك فيما يتعلق بالمبادئ التوجيهية القانونية والسياسية للتنفيذ المستقبلي لمعاهدة عدم الانتشار النووي وتعزيز وتقوية عمليات الاستعراض. وهذا أمر لا خلاف عليه.

وتعقد مؤتمرات استعراض معاهدة عدم الانتشار النووي مرة كل خمس سنوات. وقد بدأت الآن الاستعدادات للمؤتمر الاستعراضي القادم لعام 2010. وتعقد هذه الاجتماعات على خلفية مسرح دولي لا يبشر بالأمل، حيث يتمثل ذلك في فشل المؤتمر الاستعراضي للمعاهدة عام 2005، وإخفاق قمة الألفية التي عُقدت عام 2005 في التوصل إلى اتفاق بشأن قضايا نزع السلاح وعدم الانتشار، واستمرار الركود خلال مؤتمر نزع السلاح، وإعادة الحيوية لترسانات الأسلحة النووية والتي تؤدى إلى استمرار وجود برامج نشيطة للسلاح النووي في دول السلاح النووي (NWS) ولفترات طويلة خلال القرن الحالي، وذلك بالإضافة إلى التحديات التي تواجه عمليات التحقق في بعض الدول غير الحائزة للسلاح النووي (NNWS)، والتجارب النووية التي أجريت في شبه الجزيرة الكورية، وكذلك الوضع المزعزع فيما يتعلق بتوفير التمويل للوكالة الدولية للطاقة الذرّية.

وكان من بين القضايا التي استرعت الانتباه في أعمال اللجنة التحضيرية لمعاهدة عدم الانتشار النووي في عام 2007 افتقار التقدم في مسألة نزع السلاح، والالتزام القوي بعدم الانتشار النووي، ومنع الإرهاب النووي، وتحسين إجراءات الحماية المادية والأعمال المحاسبية للمواد النووية والإشعاعية، كما يشمل ذلك أيضاً القضايا النووية العالقة في مناطق الشرق الأوسط وشبه الجزيرة الكورية وجنوب آسيا فيما يتعلق بالامتثال لمعاهدة عدم الانتشار النووي ومتطلبات الإبلاغ المتفق عليها في الوثيقة الختامية لمعاهدة عدم الانتشار النووي الصادرة عام 2000 (والتي تعنى بقضايا نزع السلاح النووي والقرار الخاص بالشرق الأوسط) وأهمية تقوية العمليات الخاصة باستعراض المعاهدة.

اللجنة التحضيرية لمعاهدة عدم الانتشار النووي في عام 2007

تم عقد هذه اللجنة في فيينا عام 2007 طبقاً لما تم الاتفاق عليه في الجمعية العامة للأمم المتحدة وفى ضوء الذكرى الخمسين لتأسيس الوكالة الدولية للطاقة

التزامات عدم الانتشار: صفقة مترابطة

تحتاج كل الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار النووي إلى العودة إلى الالتزامات الأساسية والمتوازنة بشأن عدم الانتشار النووي ونزع السلاح، تلك الالتزامات التي تم التعهد بها بموجب المعاهدة والتي تم تأكيدها في عام 1995 حينما تم التمديد اللانهائي للمعاهدة. ويجب على كل الأطراف في معاهدة عدم الانتشار النووي تنفيذ القرار الخاص بمبادئ وأهداف عدم الانتشار ونزع السلاح والقرار الخاص بتقوية عملية استعراض معاهدة عدم الانتشار والقرار الخاص بالشرق الأوسط كمنطقة خالية من الأسلحة النووية وكافة أنواع أسلحة الدمار الشامل، وقد تم القبول بهذه القرارات جميعها في عام 1995. ويجب على كل الأطراف كذلك تشجيع تنفيذ الخطوات العملية الثلاثة عشرة لنزع السلاح النووي والتي تم إقرارها عام 2000".

فقرة من تقرير لجنة أسلحة الدمار الشامل التي ترأسها هانز بليكس المدير العام السابق للوكالة الدولية للطاقة الذرّية.

الذرّية. والوكالة هي السلطة المختصة الوحيدة بالتحقق من تنفيذ معاهدة عدم الانتشار النووي. وقد تم عقد الدورة الأولى في الفترة من 30 أبريل/نيسان حتى 11 مايو/أيار 2007، وفي هذه الدورة تم إطلاق أعمال التحضير للمؤتمر الاستعراضي للمعاهدة والذي سيعقد في عام 2010.

وكان متوقعاً من هذه الدورة التي حضرها 106 من دول معاهدة عدم الانتشار النووي أن توفر فرصة أخرى لتنفيذ عملية استعراضية قوية محسنة للمعاهدة. ومن هنا كان لهذه الدورة الإمكانية لتحقيق الوعد بإجراء مراجعة نوعية محسنة بشأن تنفيذ بنود المعاهدة ووضع التوصيات فيما يتعلق بتقوية تنفيذ المعاهدة وسلطاتها، وقد كانت اللجنة التحضيرية برئاسة السفير يوكيا أمانو الممثل المقيم لليابان لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرّية. وقد ألقت السيدة اورسولا بلاسنيك وزيرة خارجية النمسا خطاباً أمام اللجنة التحضيرية، وقدمت اقتراحاً جريئاً جديداً عن المقاربات متعددة الأطراف لدورة الوقود النووي. وألقى بيان الوكالة الدولية للطاقة الذرّية أمام اللجنة السيد فيلموس سيفينى مدير مكتب العلاقات الخارجية والتنسيق السياسي بالوكالة.

وكانت إحدى القضايا الحاكمة هي التفويض المخوّل للجنة التحضيرية، وذلك بمعنى: ما هي خطة العمل التي يتم إتباعها وماذا سوف يتم استعراضه؟ وقد اعتقدت اللجنة أنّ هناك ثلاث مجموعات من القضايا ذات صلة بتنفيذ بنود المعاهدة وتلك هي: (أ) عدم انتشار الأسلحة النووية، ونزع السلاح النووي والسلم والأمن الدوليان؛ (ب) عدم انتشار الأسلحة النووية، والضمانات وإنشاء مناطق خالية من السلاح النووي؛ (ج) الحق غير القابل للتصرف لجميع الدول الأطراف في المعاهدة في تطوير البحث، وإنتاج واستعمال الطاقة النووية للأغراض السلمية دون تمييز ووفقاً لبنود معاهدة عدم الانتشار النووي. ومن خلال هذه المجموعات الثلاث اختارت اللجنة التحضيرية – بين مسائل أخرى – ثلاث مجموعات محددة من القضايا وهي (أ) نزع السلاح النووي وضمانات الأمن من قِبل دول السلاح النووي تجاه الدول غير الحائزة للسلاح النووي. (ب) قضايا إقليمية ومنها ما يتصل بمنطقة الشرق الأوسط وتنفيذ القرار الخاص بالشرق الأوسط عام 1995. (ج) بنود أخرى من المعاهدة، ومن ضمنها البند العاشر (والخاص بالانسحاب من المعاهدة).

وقد تم التعرض لهذه القضايا خلال يومين كاملين من أعمال الدورة. ووضِعت على طاولة البحث حوالي 100 وثيقة وورقة عمل، ذلك بالرغم من أنّه كان من الصعب التعرض لدراسة أي من هذه الوثائق بالتفصيل، إلا أنّ هذه الوثائق سوف تشكل جزءًا من سجلات عمل اللجنة التحضيرية.

وتأسيساً على المناقشات التي تمت والوثائق التي عُرضت، اقترح رئيس اللجنة ورقة عمل طبقاً لما كان قد تم التفويض بشأنه خلال العملية الاستعراضية المقواة للمعاهدة. وحرص رئيس اللجنة على أن يعكس تقريره الحقائق الجوهرية عن المداولات، وشمل التقرير الذي يقع في 51 فقرة الدعائم الثلاث لمعاهدة عدم الانتشار النووي وهي: نزع السلاح، وعدم الانتشار النووي والاستخدامات السلمية للطاقة الذرّية، وذلك بالإضافة إلى عالمية تطبيق المعاهدة، وضمانات الأمن، والمناطق الخالية من الأسلحة النووية، والامتثال لكافة الالتزامات الواردة في المعاهدات، ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ومعاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية (تحريم إنتاج المواد الانشطارية للسلاح النووي) والأمان والأمن النوويين، والمقاربات متعددة الأطراف لدورة الوقود النووي، وذلك ضمن قضايا أخرى.

الاستفادة بأقصى ما يمكن من اللجنة التحضيرية

كثيراً ما يكون هناك إصرار من الدول الأطراف في المعاهدة على أنّه لا يمكن التوصل إلى حلول وسط قبل الجلسة الختامية لدورة اللجنة التحضيرية، ومن ثم لا ينبغي تعليق آمال كبيرة على نتائج الجلسات المبكرة، وأنّ التوصل

إلى اتفاقات ذات معنى سوف يتم فقط خلال المؤتمر الاستعراضي. إنّ مثل هذه الآراء تقلل من أهمية أعمال اللجنة التحضيرية، ومن صلتها بالموضوع. كما تلقي بأعباء زائدة على مؤتمر الاستعراض.

إنّه لابد من تعزيز وثوقية أعمال اللجنة التحضيرية والاستفادة من جلساتها في وضع أهداف وغايات مرحلية لتحقيق التنفيذ الكامل للمعاهدة خلال العام الذي يفصل بين دورتي اللجنة التحضيرية. وسعياً وراء تعزيز العلاقة بين أعمال اللجنة التحضيرية وبين التحديات ذات الصلة بعدم الانتشار ونزع السلاح فإنّه من الضروري أن تركز دورات أعمال اللجنة التحضيرية على الفحص الدقيق للمعاهدة والتوصية باتخاذ الإجراءات المناسبة كلما كان ذلك ضرورياً وذلك من أجل تعزيز تنفيذ وسلطة ووثوقية المعاهدة. إنّ تأخير الاتفاق على تعزيز التنفيذ ليكون مرة واحدة كل خمس سنوات في مؤتمر الاستعراض هو أمر يتناقض مع روح عملية الاستعراض المقواة.

نظرة إلى الأمام

وإذا ما نحّينا جانباً التطورات الدولية غير المبشرة بالأمل والضعف المتنامي لاتفاقيات ضبط التسلح، فإنّ التوقعات لا تزال منخفضة بشأن إمكان نجاح المؤتمر الاستعراضي لعام 2010. ومع ذلك فإنّ بعض المراقبين يتطلعون إلى وجود قيادات عالمية جديدة بحلول عام 2010، وآملين أن تتغير الأمور نحو الأفضل. إنّ التنفيذ الفعّال لعملية استعراض مقواة للمعاهدة تكون جيدة الإعداد ومعنية بتحقيق النتائج، يعد أمراً محورياً لتحقيق مبدأ "الاستمرار مع المساءلة".

وسوف يتم عقد دورة اللجنة التحضيرية لعام 2008 في جنيف في الفترة من 28 أبريل/نيسان حتى 9 مايو/أيار. وسوف يتم – خلال العام القادم – تحديد موعد عقد الدورة الثالثة للجنة لعام 2009 في نيويورك. وسيكون من مهام العملية الاستعراضية – والتي تشمل دورات اللجنة التحضيرية، والمؤتمر الاستعراضي نفسه، وأي آليات أخرى يتم الاتفاق عليها بين الدول الأطراف – الإجابة على سؤالين أساسين وهما: ما هي المسئوليات التي تُحاسَب عليها الدول الأعضاء؟ وكيف تتم محاسبة الدول الأعضاء عن هذه المسئوليات؟ إنّ العملية الاستعراضية ينبغي أن يكون هدفها الوصول إلى نتائج، وأن تكون معدّة بطريقة تحقق الهدف منها وهو الاستمرار مع المساءلة، مما يستلزم مساءلة كافة الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار النووي في الامتثال لكل التعهدات المتفق عليها وتنفيذها.

طارق رءوف رئيس قسم التحقق وتنسيق سياسات الأمن مكتب العلاقات الخارجية والتنسيق السياسي – الوكالة الدولية للطاقة الذرّية

البريد الالكتروني T.Rauf@iaea.org

إنّ الآراء الواردة في هذا المقال تعبر فقط عن وجهة نظر الكاتب

الوكالة الدولية للطاقة الذرّية ومعاهدة عدم الانتشار النووي

بالرغم من أنّ الوكالة الدولية للطاقة الذرّية ليست طرفاً في معاهدة عدم الانتشار النووي، فإنّه يُعهد إليها بأدوار ومسئوليات رئيسة بموجب هذه المعاهدة. وتخوّل المادة الثالثة من المعاهدة–على وجه التحديد – الوكالة سلطة التحقق من أنّ الدول غير الحائزة للسلاح النووي الأطراف في معاهدة عدم الانتشار النووي تفي بتعهداتها "بغية الحؤول دون تحريف استخدام الطاقة النووية عن الأغراض السلمية صوب الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى" وتساهم الوكالة كذلك في توفير قناة للمساعي الهادفة إلى "تعزيز تطوير تطبيقات الطاقة الذرّية لأغراض سلمية" وذلك في إطار المادة الرابعة من المعاهدة.

ومنذ المؤتمر الاستعراضي الأول عام 1975 أقرّت الدول الأطراف في المعاهدة بأنّ نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرّية يلعب دوراً رئيساً في النظام الدولي لعدم الانتشار النووي. وقد أعادت الدول الأطراف التأكيد في الوثيقة الختامية لعام 2000 على أنّ الوكالة الدولية للطاقة الذرّية هي السلطة المختصة المسئولة – طبقاً لنظامها الأساسي ولنظام الضمانات التابع لها – عن التحقق والتأكد من امتثال الدول لالتزاماتها بموجب المادة الثالثة من معاهدة عدم الانتشار النووي.